

كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

41857 - عن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن لبس الحرير إلا موضع إصبعين أو ثلاث أو أربع .
(حم) أخرجه مسلم كتاب اللباس رقم 2 ورقم 15 . ص (م د ت وأبو عوانة والطحاوي حب
حل ق)